



كفو
K A F O

جمعية كفو للتوظيف والتأهيل
Kafo Charity for employing and training

المملكة العربية السعودية
جمعية كفو للتوظيف والتأهيل
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم ١١٥٦

سياسة جمع التبرعات لجمعية كفو للتوظيف والتأهيل

كفو
K A F O
جمعية كفو للتوظيف والتأهيل
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بوزارة الداخلية
برقم ١١٥٦

مقدمة

تعتبر الجمعية واحدة من الجمعيات الخيرية، وتفخر بالمنزلة الرفيعة التي تتمتع بها سواء في نظر المستفيدين من خدماتها أو في نظر مؤيديها، والغرض من هذه السياسة و"مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني لموظفي تنمية الموارد المالية للجمعية" المرتبطة بها هو تزويد الموظفين بالمبادئ والإرشادات لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لموظفي تنمية الموارد المالية، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن الجمعية أن:

١. يعمل موظفي تنمية الموارد على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والتفتح.
٢. يلتزم موظفي تنمية الموارد، في جميع أنشطتهم، بمبادئ الجمعية وممارساتها ولوائحها وقوانينها السارية.
٣. يعتبر موظفي تنمية الموارد أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعلمهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل موظفي تنمية الموارد موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعلمهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. يلتزم موظفي تنمية الموارد بلائحة الجمعية بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال فترة زمنية معقولة.
٧. تتطبق الجمعية نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينها ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للقضية.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة على جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع الخاص أو العام أو التجاري أو من المصادر الأخرى.

** **